

صلاة التطوع عدد الركعات في صلاة التراويح

السؤال: ما القول الفصل في عدد الركعات في صلاة التراويح، وهل أصلي إحدى عشرة ركعة فقط حتى في العشر الأواخر؟ أم أن الأمر فيه فسحة فأصلي ما أشاء؟

الجواب: عدد الركعات في صلاة التراويح وفي صلاة الليل عموماً في رمضان وفي غيره، جاء فيه حديث عائشة رضي الله عنها:- «ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة» [البخاري: ١١٤٧]، مع أنه ثبت عنه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما- أنه «صلى ثلاث عشرة ركعة» [البخاري: ٦٩٨]، وجاء في (المسند) ما يدل على خمس عشرة ركعة [٣١٧٠]، المقصود أن الإحدى عشرة هي الغالب من حاله - عليه الصلاة والسلام-، ونفي عائشة على حد علمها رضي الله عنها وأرضاها-، مع أنه جاء الحث على قيام الليل بالإطلاق بدون تقييد «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» [البخاري: ٩٩٠]، فهذا يصلي من الليل مثنى مثنى إلى أن يخشى طلوع الصبح فيوتر بواحدة، وعلى هذا لو صلى أكثر من ذلك مهما بلغ من الأشفاق ثم أوتر في آخر الليل بركعة فقد حقق هذه السنة. وعلى كل حال العبرة بالوقت الذي يقضيه المصلي، نعم إذا حقق ما جاء عنه -عليه الصلاة والسلام- كمًا وكيفًا فهذا هو المطلوب، فإذا صلى إحدى عشرة، وقرأ كما كان يقرأ النبي -عليه الصلاة والسلام-، وعلى الكيفية التي يؤدي بها القرآن فهذا أكمل شيء، مع أن النبي -عليه الصلاة والسلام- صلى بركعة واحدة فقرأ فيها البقرة ثم النساء ثم آل عمران [مسلم: ٧٧٢]، فما يأتي شخص ينقر الصلاة بحيث يصلي الركعة في دقيقة، فيصلي إحدى عشرة ركعة، ويقول: أنا مقتد! هذا ليس مقتدياً؛ لأن الاقتداء إنما يتم باقتفاء أثره- عليه الصلاة والسلام- في الكَمِّ والكيف، فإذا أراد أن يُخفف الركعات فليزد في عددها «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى».

وأهل العلم يختلفون في الأفضل من طول القراءة وطول القيام، أو إطالة الركوع والسجود، أو تخفيف القيام وتخفيف الركوع والسجود مع التكثر من عدد الركعات، وعلى كل حال لكل وجه؛ لأن بعض الناس لا يطيق طول القيام، فهل مثل هذا يلزم بطول القيام؟ يقال له: خفف القراءة وكثّر من عدد الركعات، وبعضهم لا يطيق إطالة السجود، و«أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثرُوا الدعاء» [مسلم: ٤٨٢]، المقصود أن يفعل المكلف الأرفق به وما يعينه على الاستمرار، والعبرة بالوقت؛ فالذي يصلي ثلاث ساعات أفضل من الذي يصلي ساعتين، والذي يصلي ساعتين أفضل من الذي يصلي ساعة وهكذا، **إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن**

تُثْنِي اللَّيْلَ وَنِصْفَهُ وَتُثْنِيهِ [المزمل: ٢٠]، فالعبرة بالوقت، فإذا أُستغل هذا الوقت بالصلاة، وبالتلاوة، وبالذكر، وبالذعاء، صدق عليه أنه قام من الليل ما ينفعه -إن شاء الله تعالى-، ويكون عونًا له على أمور دينه ودنياه، وقيام الليل دأب الصالحين من قبلنا، فليحرص عليه المسلم لا سيما طالب العلم، والمسلم عمومًا لا بد أن يكون له نصيب من التعبد سواء كان في الليل أو النهار.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثامنة، ١٤٣١/٩/٢٥.